

Distr.: General
7 December 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والسبعون
البند ٢١ (ج) من جدول الأعمال

العولمة والترابط: الثقافة والتنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة تيريزا تشيبولو لوسويلي تشاندا (زامبيا)

أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٢١ من جدول الأعمال (انظر A/72/422، الفقرة ٢). واتُّخذ إجراء بشأن البند الفرعي (ج) في الجلستين ٢٤ و ٢٧ المعقودتين في ١ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. ويرد سرد لوقائع نظر اللجنة في هذا البند الفرعي في المحضرين الموجزين ذوي الصلة^(١).

ثانيا - النظر في مشروع القرارين A/C.2/72/L.13 و A/C.2/72/L.13/Rev.1

٢ - في الجلسة ٢٤، المعقودة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل إكوادور، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار معنون "الثقافة والتنمية المستدامة" (A/C.2/72/L.13).

٣ - وفي الجلسة ٢٧، المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار منقح بعنوان "الثقافة والتنمية المستدامة" (A/C.2/72/L.13/Rev.1) قدمه مقدمو مشروع القرار A/C.2/72/L.13.

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في خمسة أجزاء تحت الرموز A/72/422/Add.1 و A/72/422/Add.2 و

A/72/422/Add.3 و A/72/422/Add.4.

(١) A/C.2/72/SR.24 و A/C.2/72/SR.27.



- ٤ - وفي الجلسة نفسها، أُبْلِغَت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/72/L.13/Rev.1 لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، وقبل التصويت، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان تعليلا للتصويت.
- ٦ - وفي الجلسة ٢٧ أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/72/L.13/Rev.1 بتصويت مسجل بأغلبية ١٨١ صوتا مقابل صوتين (انظر الفقرة ٧). وكانت نتيجة التصويت كما يلي^(٢):

المقيدون:

الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإريتريا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، وأندورا، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوزبكستان، وأوغندا، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وبابوا غينيا الجديدة، وباراغواي، وباكستان، والبحرين، والبرازيل، وبربادوس، والبرتغال، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وبلغاريا، وبليز، وبنغلاديش، وبنما، وبنن، وبوتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وبيلاروس، وتايلند، وتركمانستان، وتركيا، وتشاد، وتشيكيا، وتوغو، وتوفالو، وتونس، وتونغا، وتيمور - ليشتي، وجامايكا، والجزيل الأسود، والجزائر، وجزر البهاما، وجزر سليمان، وجزر القمر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، وجيبوتي، والدانمرك، ورومانيا، وزامبيا، وزمبابوي، وساموا، وسان تومي وبرينسيبي، وسان مارينو، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفس، وسانت لوسيا، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسنغال، وسوازيلند، والسودان، وسورينام، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، وشيلي، وصربيا، والصين، وطاجيكستان، والعراق، وعمان، وغابون، وغامبيا، وغانا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وغينيا - بيساو، وفانواتو، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وفيجي، وفيت نام، وقبرص، وقطر، وقيرغيزستان، وكابو فيردي، وكازاخستان، والكاميرون، وكرواتيا، وكمبوديا، وكندا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكونغو، والكويت، وكينيا، ولاتفيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليبيريا، وليبيا، وليتوانيا، وليختنشتاين، وليسوتو، ومالطة، ومالي، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وملاوي، وملديف، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزامبيق، وموناكو، وميانمار، وميكرونيزيا (ولايات - المتحدة)، وناميبيا، وناورو، والنرويج، والنمسا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهايتي، والهند، وهندوراس، وبنغاليا، وهولندا، واليابان، واليمن، واليونان.

(٢) في وقت لاحق، أبلغ وفد دولة بوليفيا المتعددة القوميات الأمانة العامة بأنه كان يعتزم التصويت تأييدا لمشروع القرار.

المعارضون:

إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

لا أحد.

ثالثا - توصية اللجنة الثانية

٧ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

الثقافة والتنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بالمقاصد والمبادئ المجسدة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٨٧/٤١ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ١٥٨/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ١٧٩/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ١٩٧/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ١٨٤/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٩٢/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٤٩/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ١٦٦/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٠٨/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ المتعلقة بالثقافة والتنمية وإلى القرار ٢٨٨/٦٦ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢، المعنون "المستقبل الذي نصبو إليه"، والقرارات ٢٢٣/٦٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٣٠/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٢١٤/٧٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ بشأن الثقافة والتنمية المستدامة،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبلاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

وإذ ترحب بالخطة الحضرية الجديدة التي تم اعتمادها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، الذي عقد في كيتو، إكوادور، في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦^(١)،

وإذ ترحب أيضا باتفاق باريس^(٢)، وبدء نفاذه في وقت مبكر، وإذ تشجع جميع الأطراف في الاتفاق على تنفيذه بشكل كامل، وتشجع أطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(٣) التي

(١) القرار ٢٥٦/٧١، المرفق.

(٢) المعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/CP.21.

(٣) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

لم تودع بعدُ صكوك التصديق عليها أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها، حسب الاقتضاء، على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحملي التمويل وهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تشير إلى أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ اعترفت، في جملة أمور، بالتنوع الطبيعي والثقافي للعالم وأقرت بأن الثقافات والحضارات يمكن أن تساهم في تحقيق التنمية المستدامة وأنها من عناصرها التمكينية الأساسية،

وإذ تشير أيضاً إلى اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي لعام ٢٠٠٥^(٤)، والاتفاقيات الدولية الأخرى لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة التي تقر بالتنوع الثقافي والتنمية الاقتصادية المستدامة^(٥)،

وإذ تسلّم بأن الثقافة عنصر أساسي للتنمية البشرية وتعبير عن هوية الفرد والمجتمع ومصدر لابتكاراتهم وإبداعاتهم وهي عامل هام في الإدماج الاجتماعي والقضاء على الفقر يساعد على تحقيق النمو الاقتصادي المستدام وتولي البلدان زمام عمليات التنمية،

وإذ تسلّم أيضاً بأهمية احترام وتفهم التنوع الثقافي في جميع أرجاء العالم والعمل سوياً بدلاً من التصادم، وبأهمية تعزيز التفاهم والحوار بين الثقافات، والاستماع والتعلم المتبادلين، وأخلاقيات المواطنة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تشير إلى قرارها ٧٠/٧٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ بشأن إعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية، وإذ تدرك الأهمية التي تعلقها تلك البلدان الأصلية على إعادة الممتلكات الثقافية التي تعتبرها ذات قيمة روحية وتاريخية وثقافية أساسية، وإذ تعرب عن بالغ القلق من أن الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية لا يزال قائماً ومن الضرر الذي يلحقه ذلك بالتراث الثقافي للأمم،

وإذ تشير أيضاً إلى المبادئ الواردة في الإعلان العالمي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة المتعلق بالتنوع الثقافي^(٦)، وإذ تقر بأن التنوع الثقافي مصدر إثراء للجنس البشري وعنصر يسهم إسهاماً

(٤) المرجع نفسه، المجلد ٢٤٤٠، الرقم ٤٣٩٧٧.

(٥) اتفاقية حماية الملكية الثقافية في حالة نشوب نزاع مسلح لعام ١٩٥٤ (United Nations, Treaty Series, vol. 249, No. 3511)؛ والاتفاقية بشأن الوسائل التي تستخدم لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة لعام ١٩٧٠ (United Nations, Treaty Series, vol. 823, No. 11806)؛ والاتفاقية المتعلقة بحماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي لعام ١٩٧٢ (United Nations, Treaty Series, vol. 1037, No. 15511)؛ واتفاقية حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه لعام ٢٠٠١ (United Nations, Treaty Series, vol. 2562, No. 45694)؛ واتفاقية حماية التراث الثقافي غير المادي لعام ٢٠٠٣ (United Nations, Treaty Series, vol. 2368, No. 42671).

(٦) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، سجلات المؤتمر العام، الدورة الحادية والثلاثون، باريس، ١٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، المجلد الأول والتصويب، القرارات، الفرع الخامس، القرار ٢٥، المرفق الأول.

كبيرا في تنمية المجتمعات المحلية والشعوب والأمم على نحو مستدام، مما يمكنها من أداء دور فعال وفريد في مبادرات التنمية،

وإذ تسلّم بأهمية تعدد اللغات باعتباره وسيلة لتعزيز تنوع اللغات والثقافات وحمايته والمحافظة عليه عالميا، وبأن تعدد اللغات الحقيقي يعزز الوحدة في ظل التنوع والتفاهم الدولي، وإذ تسلّم أيضا بما للتواصل باللغة الأصلية لشعوب العالم من أهمية بالنسبة لهذه الشعوب،

وإذ تشير إلى الشواغل المعرب عنها في إعلان ومنهاج عمل بيجين^(٧) بشأن نقص تمثيل المرأة في مواقع صنع القرارات في مجال الثقافة، مما يحول دون تمكنها من التأثير بشكل كبير في مجال الثقافة والتنمية،

وإذ تشير أيضا إلى أهمية تشجيع الثقافات الوطنية والإبداع الفني بجميع أشكاله والتعاون الثقافي الدولي والإقليمي، وإذ تعيد التأكيد في هذا الصدد على أهمية تعزيز الجهود الوطنية والآليات الإقليمية والدولية للتعاون في مجال الأنشطة الثقافية والإبداع الفني، وإذ تسلّم بأن احترام التعددية الثقافية، حسب تعريفها في الإعلان العالمي المتعلق بالتنوع الثقافي، ممثلا في سياسات لإدماج جميع المواطنين ومشاركتهم تضمن التلاحم الاجتماعي وحيوية المجتمع المدني واستتباب السلام، يعزز التنمية الثقافية ويسهم في التنمية المستدامة،

وإذ تسلّم بالصلات القائمة بين التنوع الثقافي والبيولوجي والإسهام الإيجابي للمعارف التقليدية المحلية والمعارف التقليدية للشعوب الأصلية في التصدي للتحديات البيئية بطريقة مستدامة،

وإذ تشير إلى خطة الأمم المتحدة الاستراتيجية للغابات للفترة ٢٠١٧-٢٠٣٠^(٨)، وإذ تسلّم بأن في العديد من المناطق، تكتسي الغابات قيمة ثقافية وروحية هامة،

وإذ تحيط علما بالإعلان الذي اعتمد في فلورنسا، بإيطاليا، في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ في منتدى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة العالمي الثالث المعني بالثقافة والصناعات الثقافية، وبنائج هانغدجو، التي اعتمدت في المؤتمر الدولي بشأن تسخير الثقافة لفائدة المدن المستدامة، الذي عقد في هانغدجو بالصين، في الفترة من ١٠ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وإعلان بالي، الذي اعتمد في المنتدى الثقافي العالمي الثاني، الذي عقد في بالي، إندونيسيا، في الفترة من ١٠ إلى ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، والتقارير العالمي عن دور الثقافة في تحقيق التنمية الحضرية المستدامة، الذي أصدرته اليونسكو في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ بعنوان "الثقافة: المستقبل الحضري"، والذي جعل من الثقافة العنصر الأساس في اتباع نهج ابتكاري مكاني متكامل صوب تحقيق تنمية حضرية تركز على الإنسان وتراعي الاعتبارات الثقافية وتحتضن الجميع، والاستراتيجية الجديدة لدمج الثقافة والإبداع في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، التي اعتمدت في الاجتماع السنوي الحادي عشر لشبكة المدن الإبداعية الذي عقد في إينغيان - لي - بان، فرنسا، في الفترة من ٣٠ حزيران/يونيه إلى ٢ تموز/يوليه ٢٠١٧،

(٧) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٨) انظر القرار ٢٨٥/٧١.

وإذ تجدد التزامها بعدم ترك أي أحد خلف الركب، وإذ تعيد تأكيد التسليم بأن كرامة شخص الإنسان أمر أساسي، والأمل في أن تتحقق الأهداف والغايات لجميع الأمم والشعوب وجميع الشرائح الاجتماعية، وإذ تعيد الالتزام بأن يكون المسعى هو الوصول أولاً إلى أشد الناس تخلفاً عن الركب،

وإذ تجدد التزامها بضمان ألا يتخلف أي بلد أو أي شخص عن الركب، ويتركز الجهود على المجالات التي تشتد فيها التحديات، وذلك بسبل منها التأكد من ضم وإشراك أشد الناس تخلفاً عن الركب،

وإذ تحيط علماً بمذكرة الأمين العام المؤرخة ١٥ آب/أغسطس ٢٠١٧، التي يحيل بها تقرير منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة^(٩)،

١ - **تعيد تأكيد** الدور الذي تؤديه الثقافة بوصفها عاملاً مساعداً على تحقيق التنمية المستدامة التي تمنح الشعوب والمجتمعات المحلية إحساساً قوياً بالهوية والتماسك الاجتماعي وتريد من فعالية واستدامة السياسات والتدابير الإنمائية على جميع المستويات، وتشدد في هذا الصدد على أن السياسات المراعية للسياقات الثقافية يمكن أن تحقق نتائج إنمائية أفضل تشمل الجميع وتتسم بالاستدامة والإنصاف؛

٢ - **تسلم** بالإمكانات الكامنة في الثقافة بوصفها قوة دافعة للتنمية المستدامة تسهم في إيجاد قطاع اقتصادي قوي وقابل للاستمرار، عن طريق توليد الدخل وتوفير فرص عمل لائقة ومعالجة الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية للفقر من خلال التراث الثقافي والصناعات الثقافية الإبداعية، مع توفير حلول ابتكارية وفعالة للمسائل الشاملة من قبيل التعليم والصحة والمساواة بين الجنسين والبيئة؛

٣ - **تؤكد** على الإسهام المهم للثقافة في الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة وفي تحقيق الأهداف الإنمائية الوطنية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، وتقر في هذا الصدد بأن:

(أ) الثقافة تسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة للجميع نظراً إلى أن التراث الثقافي والصناعات الثقافية والإبداعية والسياحة الثقافية المستدامة والهياكل الأساسية الثقافية تشكل مصدراً لتوليد الدخل وإيجاد فرص العمل، بما في ذلك على مستوى المجتمعات المحلية، مما يؤدي بالتالي إلى تحسين الظروف المعيشية وتعزيز النمو الاقتصادي في المجتمعات المحلية، والإسهام في تمكين الأفراد؛

(ب) الثقافة تسهم في تحقيق التنمية الاجتماعية الشاملة للجميع، بما في ذلك المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية، مع احترام التنوع الثقافي وحماية التراث الثقافي والطبيعي والنهوض بالمؤسسات الثقافية وتعزيز الصناعات الثقافية والإبداعية؛

(ج) الثقافة تسهم في تحقيق الاستدامة البيئية، لأن حماية التنوع الثقافي والبيولوجي والتراث الطبيعي لها أهمية حاسمة في تحقيق التنمية المستدامة، في حين أن دعم النظم التقليدية لحماية البيئة وإدارة الموارد يمكن أن يسهم في زيادة استدامة النظم الإيكولوجية الهشة والحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام والحد من تدهور الأراضي والتخفيف من آثار تغير المناخ؛

٤ - **تحيي** بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية، كل في إطار ولايته وموارده، أن تكفل عدم ترك أي بلد ولا أي أحد خلف الركب في تنفيذ هذا القرار؛

- ٥ - **تؤكد من جديد** أن التنمية المستدامة لا يمكن أن تتحقق في منأى عن السلام والأمن، وأن انعدام التنمية المستدامة يعرض للخطر استتباب السلام والأمن، وتعترف بأن الثقافة يمكن أن تساهم في تحقيق التنمية المستدامة بتشكيل مورد قيم لتمكين المجتمعات المحلية من المشاركة الكاملة في الحياة الاجتماعية والثقافية وتيسير الحوكمة الشاملة للجميع والحوار على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي والإسهام في منع نشوب النزاعات وتسويتها وفي المصالحة والتعافي؛
- ٦ - **تجدد تأكيد التزامها** باحتضان التنوع في المدن والمستوطنات البشرية، وتعزيز التماسك الاجتماعي، والحوار فيما بين الثقافات، والتفاهم والتسامح والاحترام المتبادل، والمساواة بين الجنسين والابتكار، ومباشرة الأعمال الحرة، والشمولية، وهوية جميع الناس وسلامتهم وكرامتهم، وكذلك تعزيز الصلاحية للعيش، وإقامة اقتصاد حضري نابض بالحياة، وباتخاذ الخطوات اللازمة لكفالة تعزيز مؤسساتنا المحلية للتعددية والتعايش السلمي في مجتمعات متزايدة التنوع والتعدد الثقافي؛
- ٧ - **تسلم** بضرورة وضع الثقافة في الاعتبار لدى تشجيع وتطبيق أنماط جديدة مستدامة للاستهلاك والإنتاج تسهم في الاستخدام المسؤول للموارد وتعالج الآثار السلبية لتغير المناخ؛
- ٨ - **تقر** بأن التعليم الجيد تثريه الثقافة التي تنقل القيم المشتركة والمعارف والمهارات؛
- ٩ - **ترحب** بإدراج عدة أهداف في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(١٠) تعكس مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، وتذكر بأن أهداف وغايات التنمية المستدامة هي أهداف وغايات متكاملة وغير قابلة للتجزئة وتوازن بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، وفي هذا الصدد، تتطلع إلى تحقيقها، بناء على النتائج والآثار الإيجابية للبرامج التي تستخدم الثقافة بوصفها عاملاً مساعداً على تحقيق التنمية المستدامة؛
- ١٠ - **تقرر** النظر، حسب الاقتضاء، في مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة في إطار متابعة واستعراض خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛
- ١١ - **تدعو** جميع البلدان والهيئات الحكومية الدولية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية وسائر أصحاب المصلحة ذوي الصلة إلى:
- (أ) توعية الجمهور بأهمية التنوع الثقافي للتنمية المستدامة، وإشاعة قيمته الإيجابية من خلال وسيلتي التعليم والإعلام؛
- (ب) ضمان إدماج الثقافة وتعميم مراعاتها على نحو أوضح وأكثر فعالية في سياسات واستراتيجيات التنمية الاجتماعية والبيئية والاقتصادية على جميع المستويات؛
- (ج) ضمان قدرة النساء والرجال على الوصول على قدم المساواة إلى الحياة الثقافية وعملية صنع القرارات في المجال الثقافي والمشاركة والإسهام فيهما، والالتزام كذلك بوضع سياسات وبرامج ثقافية تتضمن منظورا جنسانيا على كل من الصعيد المحلي والوطني والدولي بهدف تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات؛
- (د) تشجيع بناء القدرات، حيثما يقتضي الأمر، على جميع المستويات، من أجل بناء قطاع ثقافي وإبداعي حيوي، خصوصا عن طريق تشجيع الإبداع والابتكار ومباشرة الأعمال الحرة ودعم

(١٠) القرار ١/٧٠.

بناء مؤسسات ثقافية وصناعات ثقافية، وتوفير التدريب التقني والمهني للمحترفين في مجال الثقافة، وزيادة فرص العمل في القطاع الثقافي والإبداعي تحقيقاً للنمو والتنمية المطردتين والشاملين والمنصفين على الصعيد الاقتصادي؛

(هـ) العمل بنشاط لدعم ظهور أسواق محلية للسلع والخدمات الثقافية وتيسير وصول هذه السلع والخدمات إلى الأسواق الدولية على نحو فعال ومشروع، مع مراعاة نطاق الإنتاج والاستهلاك الثقافي الآخذ في التوسع ومراعاة الدول الأطراف في اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي لأحكام تلك الاتفاقية^(٣)؛

(و) صون وحفظ المعارف التقليدية المحلية والمعارف التقليدية للشعوب الأصلية والممارسات المجتمعية لأشكال الإدارة البيئية التي تشكل أمثلة قيمة للثقافة كوسيلة لتحقيق التنمية المستدامة، وتعزيز التآزر بين العلم الحديث والتكنولوجيا والمعارف المحلية ومعارف الشعوب الأصلية وممارساتها وابتكاراتها؛

(ز) تعزيز الوعي العالمي بالصلات القائمة بين التنوع الثقافي والبيولوجي، بطرق منها حماية وتشجيع الاستخدام التقليدي للموارد البيولوجية وفقاً للممارسات الثقافية التقليدية، باعتبار ذلك عنصراً رئيسياً في نهج شامل إزاء التنمية المستدامة؛

(ح) دعم الأطر القانونية والسياسات الوطنية لحماية وحفظ التراث الثقافي والممتلكات الثقافية، بتشجيع المبادرات الرامية إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية وإعادة الممتلكات الثقافية، وفقاً للتشريعات الوطنية والأطر القانونية الدولية الواجبة التطبيق، بما في ذلك من خلال تعزيز التعاون الدولي على منع سرقة التراث الثقافي والمنتجات الثقافية، إدراكاً لأهمية حقوق الملكية الفكرية في رفد العاملين في مجال الإبداع الثقافي؛

(ط) الإشارة في سياق السعي لتحقيق هذه الأهداف إلى أن الآليات الابتكارية للتمويل يمكن أن تسهم إسهاماً إيجابياً في مساعدة البلدان النامية على تعبئة موارد إضافية للتنمية على أساس مستقر وطوعي ويمكن التنبؤ به، وإعادة التأكيد على ضرورة أن تكون هذه الآليات الطوعية فعالة وأن تهدف إلى تعبئة موارد تنسم بالاستقرار ويمكن التنبؤ بها وأن تكون مكمّلة لمصادر التمويل التقليدية لا بديلاً عنها وأن يتم صرفها وفقاً لأولويات البلدان النامية دون أن يثقل كاهل هذه البلدان بأعباء لا مبرر لها؛

(ي) تعبئة الثقافة كوسيلة لتعزيز التسامح والتفاهم والسلام والمصالحة، في سياق عمليات منع نشوب النزاعات وحلها وبناء السلام؛

١٢ - **تعرب عن بالغ قلقها** من ازدياد استهداف الممتلكات الثقافية، بما في ذلك المواقع والآثار الدينية، باعتداءات إرهابية تسفر في كثير من الأحيان عن إتلافها أو سرقتها أو تدميرها تدميراً تاماً، وتدين هذه الاعتداءات؛

١٣ - **تشجع** جميع البلدان والهيئات الحكومية الدولية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية وسائر أصحاب المصلحة ذوي الصلة على تعزيز التعاون الدولي، دعماً للجهود التي تبذلها البلدان النامية في سبيل تنمية وتعزيز وتوطيد الصناعات الثقافية والمشاريع البالغة الصغر المتصلة بالثقافة والسياحة الثقافية، ومساعدة تلك البلدان على تطوير الهياكل الأساسية الضرورية

وتنمية المهارات اللازمة في إجادة التعامل مع تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وفي الحصول على التكنولوجيات الجديدة بشروط متفق عليها بصورة متبادلة؛

١٤ - **تشجع** المبادرات الرامية إلى تعزيز اتفاقات وشبكات التعاون على الصعيد الإقليمي لتبادل المعارف والمعلومات في مجال التنمية المستدامة؛

١٥ - **تدعو** مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، إلى مواصلة تقديم الدعم وتيسير التمويل ومساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في تطوير قدراتها الوطنية على تعزيز إسهام الثقافة في تحقيق التنمية المستدامة، بطرق منها تبادل المعلومات وأفضل الممارسات وجمع البيانات وإجراء البحوث والدراسات واستخدام مؤشرات التقييم المناسبة، وكذلك تنفيذ الاتفاقيات الثقافية الدولية الواجبة التطبيق، مع مراعاة قرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد؛

١٦ - **تدعو** منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وهيئات الأمم المتحدة المعنية الأخرى إلى أن تواصل، بالتشاور مع الدول الأعضاء، تقييم إسهام الثقافة في تحقيق التنمية المستدامة عن طريق تجميع البيانات الكمية، بما في ذلك المؤشرات والإحصاءات، بهدف توفير المعلومات التي تفيد في رسم السياسات الإنمائية وإعداد التقارير ذات الصلة بالموضوع، حسب الاقتضاء؛

١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل مواصلة أفرقة الأمم المتحدة القطرية زيادة إدماج الثقافة وتعميم مراعاتها في عمليات البرمجة الخاصة بها، ولا سيما أطر الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، بالتشاور مع السلطات الوطنية المعنية، لدى مساعدة البلدان في السعي إلى تحقيق أهدافها الإنمائية؛

١٨ - **تشجع** جميع البلدان والهيئات الحكومية الدولية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية وسائر أصحاب المصلحة ذوي الصلة على أن تراعي على النحو الواجب إسهام الثقافة في تحقيق التنمية المستدامة لدى صياغة السياسات الإنمائية الوطنية والإقليمية والدولية وصكوك التعاون الدولي، وتدعو رئيس الجمعية العامة، في هذا الصدد، إلى استضافة مناسبة رفيعة المستوى مدتها يوم واحد بشأن هذا الموضوع، في حدود الموارد المتاحة، أثناء دورة الجمعية العامة الثالثة والسبعين، وأن يدعو منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة إلى تقديم دعمها إليه ضمن ولاياتها الحالية؛

١٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والسبعين البند الفرعي المعنون "الثقافة والتنمية المستدامة"، في إطار البند المعنون "العولمة والترايط".